

أصول الفقه

العمل إذا أفتي المسلم بقولين متقابلين في الشدة

السؤال: إذا أفتيت في أمر بقولين، أحدهما سهل، والآخر صعب، فأيهما أعمل به؟

الجواب: تعمل بما يؤيده الدليل، ولكلٍّ من الأمرين وجه شرعي، فالسهل **﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾** [الحج: ٧٨]، والآخر الصعب إذا كان يؤيده الدليل فالدين دين تكاليف، و«حفت الجنة بالمكاره» [مسلم: ٢٨٢٢]، فلكلٍّ منهما وجه، لكن العبرة بما يؤيده الدليل، فأنت تدور مع الدليل حيث ما دار.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الخامسة والسبعون بعد المائة ١٦/٣/١٤٣٥ هـ